ولذلك ندرس القبض من خلال الآراء المختلفة.

1 ـ القبض في اللغة

القبض، مصدر ثلاثي مجرد من(قبض، يقبض)(1) وفي اللغة بمعنى الأخذ(2)، وبمعنى الأخذ بجميع الكف(3)، وكذلك بمعنى التمليك والتملك والتصرف(4) والجمع(5).

2 ـ القبض في الاصطلاح

تستعمل هذه اللفظة في الفقه والحقوق بمعنى واحد ومشابه، وبصورة عامة ليس لاصطلاح القبض حقيقة شرعية، وإنما هو باق على معناه اللغوي والعرفي، وأينما استعمل لفظ القبض في الكتاب أو السنة أو مواضع الإجماع يرجع في الحقيقة إلى معناه العرفي وهو الاستيلاء العرفي والاستقلال سواء تم ذلك باليد أو كتب بالخط أو ركب عليه(6).

أثر القبض في عقد الرهن

نقد ودراسة فقهية وحقوقية لأثر القبض في عقد الرهن.

في الكتب المختلفة أبحاث مسهبة عن المراد من القبض، ويظهر أنه لا حاجة لهذا التفصيل

---

1 ـ مجمع البحرين، الشيخ فخر الدين الطريجي 4 / 236.

2 ـ فرهنك فارس، الدكتور محمد معين 2 / 2634.

3 ـ لسان العرب: جمال الدين محمد بن مكرم 7 / 314؛ والقبض: الأخذ بجميع الكف.

4 ـ فرهنك دهخدا، علي أكبر دهخدا 14 / 148.

5 ـ لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم 7 / 213. وفي الحديث:(يقبض ا الأرض ويقبض السماء بجمعها).

6 ـ العناوين، مير فتاح، بحث القبض.